المحاضرة السابعة

اختيار الزوج

والمعنيُّ بهذه المحاضرة الفتيات اللواتي قاربْنَ سنَّ الزواج، وأولياؤهن .

كيف أختار زوجاً لابنتي؟ وكيف أختار زوجاً لأختي؟

كيف تختار الفتاة زوجاً من بين عدة خاطبين تقدَّموا إليها؟

في هذه المحاضرة ست نقاط مهمَّة، لا بدَّ للفتاة منها عند اختيار الزوج، بالإضافة إلى ما ورد من فوائد منثورة في محاضرة اختيار الزوجة.

وقبل أن أبدأ في عرض هذه النقاط أتقدَّم بثلاث نصائح لكل امرأة متزوجة:

١- ارضي بما قَسَمَ الله لكِ في زوجك.

٢- ادعي لزوجك في الصلاة.

٣- كوني لزوجك أَمَةً يكُن لك عبداً، وتكن حياتكما سعيدة؛ أكرميه يكرمك.

أما الشروط الستة المرعِيّة عند اختيار الزوج فهي:

أولاً- الإسلام

قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَنكِحُواْ ٱلْمُشْرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ ۚ وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ ۗ وَلَا تُنكِحُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُواْ ۚ وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ ۗ أُوْلَٰٓئِكَ يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ ۖ وَٱللَّهُ يَدْعُوٓاْ إِلَى ٱلْجَنَّةِ وَٱلْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِۦ ۖ وَيُبَيِّنُ ءَايَٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٢٢١﴾﴾ [البقرة: ٢/ ٢٢١]. يحرُم على المسلمة بموجب الآية أن تتزوج كتابياً أو وثنياً أو ملحِداً أو رجلاً لا دين له.

أجاز الإسلام للمسلم أن يتزوَّج الكتابية، لكنه لم يُجِزْ لغير المسلم أن يتزوج مسلمة؛ لأن المسلم يحترم الديانات السماوية كلّها، فنحن -المسلمين- نقدّر ونحترم سيدنا موسى وعيسى وكلَّ الأنبياء عليهم السلام، فإن كَفَر أحدنا بنبيّ من الأنبياء خالف تعاليم دينه، وخرج من إيمانه؛ لأن الإيمان هو أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر خيره وشره.

فالمسلم إن تزوَّج نصرانية احترم نبيَّ النصرانية، وكتاب النصرانية، ولا يُكرِه زوجته على اعتناق دينه، أما غير المسلمين فلا يؤمنون بسيدنا محمد ﷺ، فلو تزوج أحدهم مسلمة فالغالب أنه لن يحترم دينها ولا نبيّها .

ثم إن الله عزَّ وجل جعل القوامة في البيت للرجل، وهذه القاعدة موجودة في كل الأديان كما هي في الإسلام، فغير المسلم إن تزوج مسلمةً سيكون هو القيِّم عليها، والمدير لشؤونها، وستطيع أمره، فكأنما جُعِلَ له عليها سبيل، وقد قال الله تعالى: ﴿وَلَن يَجْعَلَ

﴿ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٤/١٤١]. لذلك لا يجوز في الشرع أبداً أن تتزوج المسلمة غير المسلم.

ثانياً- الصلاح وعدم الفسق

قال الله تعالى: ﴿أَفَمَن كَانَ مُؤْمِنًا كَمَن كَانَ فَاسِقًا لَّا يَسْتَوُۥنَ ﴿١٨﴾﴾ [السجدة: ٣٢/١٨]. وقال رسول الله ﷺ: «**انْكِحُوا الأكفاء، وأَنْكِحُوا إليهم**»(١). ولا ريب في أن الفاسق لا يكون كفؤاً للصالحات، ثم إن الأولاد يتبعون أباهم، ويتشبَّهون به ويقتدون، فإن كان الأب فاسقاً أو ماجناً خيف أن يُنجِب أولاداً مثله. لذلك ليس من مصلحة الفتاة أن تربط أبناءها ونفسها برجل فاسق. قال رسول الله ﷺ: «**كلُّ مولودٍ يُولَد على الفطرة، فأبواه يُهوِّدانه أو يُنَصِّرانه أو يُمَجِّسانه**»(٢).

ثم إن الرجل الفاسق لا يرعى لزوجته حرمة ولا ذمة إن هو غضب منها. جاء رجل إلى الحسن بن علي رضي الله عنهما فقال له: خطب ابنتي جماعة، فلِمَن أزوِّجها؟ قال: «زوِّجها لمن يتقي الله، فإنه إن أحبَّها أكرَمَها، وإن أبغَضَها لم يَظلِمها»(٣). وقال رسول الله ﷺ: «**إذا خطب إليكم من ترضَون دينه وخُلُقَه فزوِّجوه، إلَّا تفعلوا تكن فتنةٌ في الأرض وفسادٌ كبير**»(٤).

---

(١) أخرجه ابن ماجه والحاكم.

(٢) متفق عليه.

(٣) أورده البغوي في: شرح السنة، والغزالي في: الإحياء.

(٤) أخرجه الترمذي وابن ماجه.

قال الشعبي رضي الله عنه: «مَن زوَّج فاسقاً فقد قَطَع رَحِمه»[١].

أما عن طريقة معرفة فسق الرجل أو صلاحه فإنّ السؤال عن أصحابه يرشد إلى ممشاه في الحياة (قل لي من تصاحب أقل لك من أنت). قال رسول الله ﷺ: «**المرءُ على دِين خليله، فلينظرْ أحدُكُم مَن يُخَالِلْ**»[٢].

وأرى ألَّا تُزوَّج البنتُ إلَّا لمن له مرب ثقة من أب أو عمٍّ أو معلم عالم، ليرجع إليهم عند الحاجة.

ثالثاً- الباءة (متطلبات الزواج)

قال رسول الله ﷺ: «**يا معشر الشباب، من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغضُّ للبصر، وأحصَنُ للفرج، ومَن لم يستطع فعليه بالصوم، فإنه له وِجَاء**»[٣].

والباءة المادية أمران: مكان للسكن، ولو كان متواضعاً. وعملٌ يدرُّ نفقة شهرية، ولو كانت يسيرةً؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡۚ﴾ [النساء: ٤/ ٣٤].

ثم تراعى الباءة الجسدية والتربوية والنفسية، أعني وعي الشاب للحياة عامة، وللحياة الأسرية خاصة، وقدرته على تحمل مسؤولية

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في: مصنفه.

(٢) أخرجه أبو داوود والترمذي.

(٣) متفق عليه.

الزوجة ثم الأولاد، وإعطاء كلٍّ حقَّه، وتستطيع الفتاة وأهلها قراءة وعيه من خلال كلامه وحديثه، والموضوعات التي يناقشها في جلسة الخطبة، ولعلها تسأله عن نظرته إلى أسرته القادمة، وما آماله التي يرجوها منها؟ ما هدفه في الحياة؟ ما رأيه بالمرأة الزوجة؟ والمرء مخبوء تحت لسانه، فإذا تكلَّم عَرَفْتَه.

أما عن قدرته على تحمُّل مسؤولية البيت الجديد فتظهر للفتاة من خلال سيرة حياته في تكوينه لنفسه، من خلال دأبه على الدراسة، أو دأبه على العمل، أو اعتماده على نفسه، أو تحمُّله مسؤولية بيت والده بعد فقد والده مثلاً، أو مرض الوالد، أو قلَّة ذات يده.

فالشاب الملتزم بدراسته أو الملتزم بعمله يلتزم غالباً بتحمل مسؤولية أسرته؛ لأن الالتزام عادةٌ، ولأن الهروب من المسؤولية عادة، فمَن تدرّب على الالتزام صار الالتزام ديدنه، والعكس بالعكس. ومن كان راعياً لبيت أبيه وأمه فسيكون متدرباً على إدارة البيت مستقبلاً، ويستطيع أن يرعى بيته الجديد، أما من عري عن المسؤوليات، وخلا عن تحمل الواجبات فيصعب عليه أن يحمل مسؤولية زوجته وأولاده.

رابعاً- الحَسَب

وهو شرف الآباء والأجداد، والشرف التقوى وسلامة الترابط الأسري، ومن أرادت الزواج فلتتزوَّج رجلاً من معدن نفيس، معروفٍ بالعفة والأدب، ومن أسرة مترابطة متعاونة؛ لأنَّ المرء ابن بيئته، سواء كان شاباً أم فتاة.

خامساً- الخلق الحسن

لقول رسول الله ﷺ «إذا جاءكم مَن تَرضَون دينه وخُلُقَه فأنكِحُوه»[١]، والخلق -وإن يكن من الدين - فقد عطفه رسول الله ﷺ عليه من باب عطف الخاص على العام للتأكيد والاهتمام، وذلك لما لأخلاق المرء من أثر كبير في مسيرة حياته وتعامله مع مَن حوله.

ويراعى في أخلاق الخاطب على الخصوص كرمه، وصدقه، واعتداله، ورحمته، وحلمه، وضبطه لغضبه، وحياؤه، وتستطيع الفتاة معرفة هذه الأخلاق من خلال سؤال ألصق الناس بهذا الخاطب: فليسألوا جيرانه، أو أصحابه المقربين، أو من معه في عمله.

سادساً- الجمال وحُسن الهيئة

قال سيدنا عمر رضي الله عنه: «لا تُنكحوا المرأة الرجل القبيح الذميم، فإنهن يحببن لأنفسهن ما تحبون لأنفسكم»[٢]. وتدخل صفة النظافة في حسن الهيئة والجمال.

هذا، وقد تقدم في محاضرة اختيار الزوجة حديث عن الزواج من الأقارب، وعن الحب ودوره في الزواج، فلا أرى حاجة إلى إعادة ذكرهما، على أن يراجعا هناك.

---

(١) أخرجه الترمذي.

(٢) ذكره ابن الجوزي في: أحكام النساء.

وبعد، فأنصح كل فتاةٍ مقبِلة على الزواج وأقول لها:

١- لا تتزوجي إلا مَن ترضين به ويرضاه أهلُك.

٢- ابحثي فيمن يخطبك عن دينه وخلقه أولاً، وبعدها ابحثي عن الأمور الأخرى.

٣- لا تتزوجي من لا يطرق باب أهلك[١].

والله أعلم

(١) لاكتمال الفائدة تراجع المحاضرة السابقة (اختيار الزوجة).